mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب الطهارة من عمدة الاحكام للشيخ ابن عثيمين 73

محمد بن صالح العثيمين

نعم نعم وكان اذا كانت ايش ايه ايه الظفائر اذا كانت ليست مشدودة بقوة بحيث يتخللها الماء فلا حاجة الى نقضها وان كانت مشدودة بقوة بحيث لا يدخل الماء الى فيما بينها فانها تنقظ - 00:00:16

هذا هو القول الراجح في مسألة الظفائر سواء كان ذلك عن حيض او عن جمار ايوب في مسألة ضرب الحائط والارض طيب اذا يعني حاجة للتنظيف طيب اذا وجد ما يعني يحل مكانه في الصابون - 00:00:52

انني من السنة او الظاهر انه يكفي لو وجد صابون ينظف اليد فالظاهر انه يكفي ثمان عندنا الحمد لله في وقتنا حتى لا نحتاج الى هذا الماء كثير ويمكن الانسان يغسل يديه حتى يزول الاثر - 00:01:08

نعم بيعمل في ايش نعم من عموم حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يجيبه التيام او التيمم في تنعله وتطهره وتناعونه وفي شأنه كله فالاصل - 00:01:25

فهذا الحديث اصل في استعمال اليمين قبل اليسار احسن نأتي على هذه الحدائق ونفتح الابواب نعم اليس النبي عليه الصلاة والسلام قال دخلت النار امرأة في هرة حبستها. لا هي اطعمتها اذا هي حبستها ولا هي ارسلتها تأكل من حجاج الارض. وهذا يدل على انك اذا حرصت - 00:01:50

حيوان واعطيته ما يلزم من طعام وشراب واكملته على الحر وعن البر فان ذلك لا بأس به. انتهى الامر انتهى الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما بعد - 00:02:15

رحمه الله تعالى فيما نقله وعن ام سلمة رضي الله عنها. فيما نقله عن ام سلمة. فيما نقله عن عن ام سلمة رضي الله عنها ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت ام سليم - 00:02:35

ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل ازا هي احترمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا هي رأت الماء تصنيع الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله - 00:02:55

فيما نقله عن ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وذلك في باب الغسل من الاحكام. ها نعم. قال جاءت ام سليم الى امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله - 00:03:15

عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق. فهل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت؟ قال نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:03:35

النعم اذا هي رأت الماء هذا هو الحديث لكن نتكلم على ما سبق آآ على نتكلم على فوائد السابق وهو حديث عبدالله ابن عمر ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله ايرقد احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضأ احدكم فليرفض - 00:03:45

فبهذا حديث من الفوائد جواز السؤال عما يستحي منه بلفظ الصريح لقوله يرقد احدنا وهو جند. وفي ايضا من الفوائد ان الجنب لا يرقد الا اذا توضأ وذلك من اجل ان ينام على احدى الطهارتين. والسنة للانسان اذا اراد ان ينام ان يتوضأ وضوءه - 00:04:05

كاملا كما جاء ذلك في حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه. فاذا كان عليه جنابة فلينم على احدى الطهارتين اما الغسل وهو طهارة كاملة واما الوضوء. ومن فوائد هذا الحديث - 00:04:35

منع الجنب من النوم بلا وضوء. لقوله اذا توضأ احدكم فليقل واللام هنا للاباحة لكنها اباحة مشروطة بالوضوء. واختلف العلماء في هذه المسألة فمنهم من قال انه يحرم على ان ان ينام من غير وضوء. ومنهم من قال ان ذلك جائز. واستدل بحديث عائشة ان النبي

صلى الله عليه وسلم - 00:04:55
لما كان ينام وهو جنب من غير ان يمس ماء. وهذا يدل على الجواز. ومنهم من قال انه مكروه قول وسط وهو وهو المذهب المشهور عن الامام احمد رحمه الله. ان الجنب يكره ان ينام - 00:05:25
حتى يتوضأ فان اغتسل فالغسل فالغسل اكمل. وهذا القول هو الصحيح هو انه يكره ولا يحرم. اما حديث ام سلمة فيقول وعن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:45
زوج هنا بدل او عطف بيان. الجواب انه يجوز ان يكون بدلا وان يكون عطف بيان. لكن اذا استفدنا من هذا اي من التابع معنى زائدا على المتبوع بزيادة البيان فالاولى ان - 00:06:05
سميه عطف وياه. فهنا نقول زوجي النبي نقول الاولى ان نعربها على ان هذا عبد الله بن عوض. هذا قالت جاءت قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة امرأة ابي طلحة نقول فيها مثل مثل ما قلنا - 00:06:25
في زوج النبي صلى الله عليه وسلم اي انها عطف بيان. الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق والحياء خلق معروف لا يمكن ان نفسره باوضح من من لفظه - 00:06:45
لان من الالفاظ ما لا يمكن ان تفسر معناه. لو قلت مثلا ما هو ما هي المحبة؟ ماذا تقول هي المحبة. لو قلت هي ميل الانسان الى ما يلائمه لا اذا قلنا غلط - 00:07:05
لان الميل نتيجة نتيجة المحبة. الانسان يحب الشيء ثم يميل اليه. لكن تقول المحبة هي المحبة. طيب الكراهة. هي الكراهة. فهذه الامور الطبيعية لا يمكن ان فسر باوضح من لفظها. فالحياء اذا خلق معروف وهو خلق - 00:07:25
محمود خلق ثناء لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الحياء من الايمان ولكن الحياء فيما يجب ان يعلم لا يعتبر محمودا بل هو جبن وخور. فالناس في هذا الباب ثلاثة اقسام. ندعها ان شاء الله للفوائد. ان الله لا يستحيي من - 00:07:55
حق من يحتمل ان تكون متعلقة بان يستحيي ويحتمل ان تكون تعريرية اي لا يستحيي فيما كان حقا فهل فهل علي من غسل؟ فهل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت - 00:08:25
من غسل هذه مبتدأ اقترنت بها من الزائدة. والاصل ان يقال فهل على المرأة غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. اذا هي احتلمت. هنا - 00:08:45
اذا فماذا؟ فكيف المخرج نقول لنا ثلاث مخارج. المخرج الاول ان نجوز اضافة اذا الى الجمل الاسمية. والثاني اه ان نقول ان هي فاعل لفعل محذوف. يفسره ما بعده. الثالث ان نقول هي فاعل - 00:09:05
فاعل احتلمت مقدم وانفصل مع امكان الاتصال لغرظ وكما قررنا ونقرره الان ان النحويين اذا اختلفوا على اقوال فانا نرجح ما هو؟ ما كان الايسر. هذا الضوابط في اختلاف النحويين. يقول اذا احتلمت. والاحتلام - 00:09:45
ان يرى الانسان في منامه ما يوجب الغسل. من الجماع. فقال رسول الله صلى الله عليه النعم يعني عليها الغسل. لكن بشرط اذا هي رأت الماء اذا هي رأت المال. نقول في اذا هي - 00:10:15
ما قلنا فيه اذا هي احتلمت. اذا هي رأت المال والف الماء للعهد والمراد به المني. يعني اذا رأى في الماء الذي هو المني. فتكون للعهد الذهني. في هذا حديث من الفوائد فوائد كثيرة منها صراحة نساء الصحابة رضي الله عنهم عنهم وعنهن ايضا لان - 00:10:35
وسليم سألت هذا هذا السؤال الذي يستحيا منه. ولهذا قالت عائشة ام المؤمنين رضي الله عنهم عنها نعم النساء نساء الانصار. لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين فاثنت عليهن لكونهن لا يستحين من التفقه في الدين. ومن فوائد هذه الاية بعض السفر - 00:11:05
ومن فوائد هذا الحديث فضيلة ام سليم. حيث قدمت بين يدي سؤالها الذي استحيا منه عادة قولها ان الله لا يستحي من الحق. ومن فوائد هذا الحديث اثبات الحياء لله عز وجل - 00:11:35
ذات الحياء لله لقولها ان الله لا يستحي من الحق وذلك بمفهوم هذه الكلمة فان مفهومها انه يستحيي مما ليس بحق. واضح؟ وعلى

هذا فنقول ان الله تعالى موصوف الحياء لكنه ليس بحياء المخلوقين. بل هو حياء يليق بجلاله وعظمته. وجاء في الحديث - 00:11:55

ان الله حيي كريم يستحي من عبده اذا رفع يديه يديه ان يردهما صفرا وهذا الذي ذهبنا اليه في تفسير الحياء وانه ثابت لله حقيقة هو مذهب السلف الصالح اهل السنة والجماعة. لانهم يجرون نصوص الكتاب والسنة فيما يتعلق باسماء الله وصفاته على - 00:12:25

ظاهرها لكن من غير مماثلة. وانت اذا اجريتها على ظاهرها بلا مماثلة فان هذا هو حقيقة الاتباع اما من حاول ان ان يحول المعنى الى معنى يلائم عقليته فيحرف الكلم عن مواضعه - 00:12:55

فان هذا طريق ظال وبدعة. وكل بدعة ظلالة. ولهذا كان الاشاعرة مثلا يحولون جميع نصوص الكتاب والسنة الى معاني تخالف الظواهر فيما عدا سبع الصفات يؤولونه والحقيقة انهم يحرفون الكلمة عن مواضعه. ومن فوائد هذا الحديث - 00:13:15

ان المرأة قد تحتلم وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر ام سليم على قولها اذا هي احتلمت ورتب على ذلك حكما وهو قوله نعم اذا هي رأت الماء ولو كانت - 00:13:45

لا تحترم فقال لها اوتحترم المرأة؟ لكنها تحترم في الواقع. ومن فوائد الحديث ان النائم معفو عنه. معفو عنه ما يرى انه فعله وجه ذلك قوله نعم اذا هي رأت الماء. فلو رأى النائم انه يجامع زوجته مجامعة تامة - 00:14:05

ولكنه لم ينزل فانه معفو عنه. لا يلزمه ان يغتسل واضح؟ ولو رأى انه يزني بامرأة فانه يجلد ان كان صغيرا ويرجي من كان ثيبا لا يقام عليه الحد لماذا؟ لانه معفو عنه. ولهذا لم يوجب النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم الغسل على من رأى انه يحتل يجامع - 00:14:35

الا اذا رأى المال. طيب ومن فوائد هذا الحديث؟ اه ان النائم اذا رأى الماء وتيقن انه مني وجب عليه الغسل. وان لم يذكر احتلاله وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم علق حكم الغسل بماذا؟ برؤية الماء فدل ذلك على ان - 00:15:15

المدار على رؤية المال. وعلى هذا فلو رأى الانسان انه يجامع وهو نائم. ولكن لم يرى اثر المني فانه لا شيء عليه. لاشتراط النبي صلى الله عليه وسلم الوجوب بما اذا رأى الماء - 00:15:45

فان انتقل احس بانتقال المني ولكن لم يخرج. احس بانتقاده ثم استيقظ وبرد الجواب. فهل عليه غسل؟ او لا؟ نقول لا لا غسل عليه. لاننا لانه لم يرى الماء وفي هذا دليل على ضعف قول من يقول انه اذا انتقل المني ولم يخرج وجب عليه الغسل - 00:16:05

فيقال هذا ضعيف. لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم علق وجوب الغسل. بما اذا رأى رؤيا الاثر اثر الجناب وهل مثل ذلك انتقال الحيض؟ نعم مثل لو احست - 00:16:35

بان حيضه انتقل ولكن لم يخرج. فمن العلماء من يقول انه كانتقال المن يثبت له حكم الحيض ويوجب الغسل ومنهم من يقول لا. وينبني على هذه المسألة اي مسألة الحيض ان المرأة - 00:16:55

لو احست بانتقال الحيض قبل دخول الوقت. قبل دخول الوقت. ثم خرج بعد دخول الوقت فاذا قلنا ان الانتقال في حكم الخروج لم تجب عليه الصلاة لماذا؟ لانها كانت حائضة. الانتقال بمعنى الخروج. واذا قلنا لا. وعن العبرة بالخروج - 00:17:15

فان هذه المرأة تجب عليها الصلاة اذا ادركت من وقتها مقدار ركعة. افهم الانسان؟ طيب ومن فوائد هذا الحديث انه ينبغي للانسان ان يعبر عن مثل هذا الشيء الذي صح منه بقوله - 00:17:45

ان الله لا يستحي من الحق. ولا يعبر بقوله لا حياء في الدين. لانهم اذا عبر بقول لا حياء في الدين قد يفهم السامع ان الدين ليس فيه حياء. وليس المعنى ان طلب الدين لا حياء - 00:18:05

ومراد المتكلم بلا شك ان طلب الدين لا حياء فيه لكن العبارة موهمة. ولهذا نقول اعدل عن هذه العبارة في الدين الى قولك ان الله لا يستحي من الحق. عرفتوا يا جماعة؟ طيب - 00:18:25

ما هو المحظور من قولك لا حياء في الدين؟ هو المحظور ما اشرت ما اشرت اليه. لانه قد يظن السامع ان الحياء ليس من الدين ومعلومة ان الحياء من الدين. وشعبة من شعب الايمان - 00:18:45

اذا رأى النائم الماء ولكن لم يتيقن انه مني. لا يدري مني هو او مذي او بول او عرق لا يدري. فما الحكم نقول ادفع الاشد بالاخف. الاشد ان نجعلهم منية. وهذا اشد من وجه واخف من وجه - 00:19:05

اشد من جهة انا نوجب الغسل واخف من جهة اننا لا نوجب الغسل. لماذا لا انا ماشي لان المني طاهر تمام. اه يجعله مذيا لا لا بولا اخف من وجه واغلظ من وجهك - 00:19:35

فالبول لا يجب الا غسل ما اصابه فقط. والمذي يجب غسل الذكر والانثيين. فيكون من هذه الناحية اشد - 00:20:05